



المحاكم الادارية الإبتدائية

المحاكم الادارية الابتدائية

نصت المادة 152 من دستور 1996 على جهات القضاء الاداري، وبذلك حررت وثيقة ميلاد ازدواجية القضاء الاداري في الجزائر، لكن كانت توجد ثلاث محاكم ادارية سنة 1963 ولكن مختلفة تماما عن المحاكم الحالية، وفي سنة 1998 صدرت القوانين العضوية ومنها القانون 02_98 المتعلق بالمحاكم الادارية، لكن لم تنصب فعليا الى غاية سنة 2011، وكان عددها 48، وفي سنة 2022 صدر المرسوم 235_22 الذي حدد دوائر الاختصاص لتصبح 58 محكمة

C'est assez facile d'interchanger ces trois, mais elles sont assez différentes les unes des autres.

تعتبر المحاكم الادارية صاحبة الولاية العامة حسب المادة 800 ق.ا.م.ا، وتفصل بأحكام قابلة للاستئناف أمام المحاكم الادارية الاستئنافية، وتفصل بتشكيلة جماعية

التركيبة

البشرية

نصت المادة 32 من القانون العضوي 10_22 على التركيبة وتتمثل في :
1_قضاة الحكم: رئيس المحكمة الادارية نائب رئيس. المحكمة الادارية.
قضاة رؤساء الأقسام والفروع عند الاقتضاء.
قضاة محلي العراءض، وقضاة محضري الأحكام.
2_محافظ الدولة :
محافظ الدولة .
محافظ الدولة مساعد. او مساعدين اثنان عند الاقتضاء .
نصت المادة 814 ق.ا.م.ا ان يكون الفصل بتشكيلة جماعية.

الاختصاص

النوعي

يعد الاختصاص النوعي من النظام العام حسب المادة 807 ق.ا.م.ا، وقد حددت المادة 800 و801 ق.ا.م.ا اختصاص المحاكم وأنها تنظر وتفصل في الدعاوى المنصوص عليهم في المادة 801 ق.ا.م.ا وهي دعوى الالغاء وتفسير وفحص المشروعية بالنسبة للدولة والولاية والبلدية
.....
تفصل في دعاوى القضاء الكامل، وتفصل في دعاوى بموجب النصوص الخاصة مثل (الانتخابات) ولكن نصت المادة 802 ق.ا.م.ا على الاستثناءات والمتمثلة في مخالفات الطرق وحوادث المركبات التي تكون تابعة للدولة او الولاية، فيختص القضاء العادي بالنظر فيها.

التنظيم

الهيكلية

نصت المادة 34 من القانون العضوي 10_22 على التنظيم الهيكلي للمحكمة ، والتي تتكون من أقسام (قسمين على الأقل) وفروع عند الاقتضاء.

الاختصاص

الاقليمي

نصت المادة 803 ق.ا.م.ا على الاختصاص الاقليمي وأحالتنا على الاحكام المشتركة للمادتين 37 و 38 ق.ا.م.ا، واستثناء نصت المادة 804 ق.ا.م.ا.
وبما أن المادة 807 ق.ا.م.ا نصت بصريح العبارة على أن الاختصاص الاقليمي من النظام العام ولا يجوز مخالفتها.
وبما ان المدعى عليه موطنه معلوم وثابت.



الأسئلة

_ ما هي اختصاصات المحاكم الادارية
الإبتدائية؟

_ على حسب ما درست قارن بين المحكمة
الإبتدائية والمحكمة الادارية من حيث :

1_ أطراف النزاع؟

2_ تشكيلة القضاة؟

3 _ الاختصاص النوعي والاقليمي؟